

روضة الطالبين وعمدة المفتين

تسقط منه عبدا للدين يبقى عبد ونصف إلا شيئين ونصف يعدل ضعف ما عتق وهو شيئان فبعد الجبر عبد ونصف تعدل أربعة أشياء ونصف شيء تبسطها أنصافا وتقلب الاسم فالعبد تسعة والشيء ثلاثة يعتق من العبد ثلاثة أتساعه ويتبعه من الكسب ثلاثة أتساعه يقضى الدين من الباقي يبقى مع الورثة ضعف ما عتق ولو كانت بحالها إلا أنه لا دين على السيد وله سوى العبد وكسبه تسعون عتق منه شيء وتبعه من الكسب شيء ونصف يبقى مع الورثة عبدان ونصف إلا شيئين ونصف شيء ومعهم مثل قيمة العبد فيجتمع معهم ثلاثة أعبد ونصف عبد إلا شيئين ونصف شيء يعدل شيئين فبعد الجبر ثلاثة أعبد ونصف عبد تعدل أربعة أشياء ونصف شيء تبسطها أنصافا وتقلب الاسم فالعبد تسعة والشيء سبعة فيعتق منه سبعة أتساعه وهو سبعون ويتبعه من الكسب سبعة أتساعه وهو مائة وخمسة يبقى للورثة تسعاه عشرون وتسعا الكسب ثلاثون ومعهم تسعون أيضا فالمبلغ مائة وأربعون ضعف ما عتق فرع متى ترك السيد ضعف قيمة العبد عتق كله وتبعه كسبه ولا وإذا كان عليه دين وله سوى العبد وكسبه مال قوبل بذلك المال فان تساويا فكأن لا دين ولا مال وإن زاد الدين فكأن القدر هو الدين وإن زاد المال فكأن القدر الزائد هو المتروك